

مرسوم رقم ٢٠٢٢**نقل اعتماد من احتياطي الموازنة العامة****الى موازنة وزارة الشباب والرياضة -****المديرية العامة للشباب والرياضة لعام ٢٠٢٥****إن رئيس الجمهورية****بناء على الدستور،****بناء على قانون المحاسبة العمومية وتعديلاته، لا سيما المادة ٢٦ منه،**

بناء على المرسوم رقم ٥٦ تاريخ ٢٠٢٥/٠٣/١١
(إعتبار مشروع موازنة العام ٢٠٢٥ موضوع مشروع
القانون المحال على مجلس النواب بموجب المرسوم
رقم ١٤٠٧٦ تاريخ ٢٠٢٤/١٠/٤ مرعياً ومعمولاً به)،
بناء على اقتراح وزير الشباب والرياضة ووزير
المالية،

يرسم ما يأتي:

المادة الأولى: ينقل من إحتياطي الموازنة العامة لعام ٢٠٢٥ الاعتماد التالي

من الجزء الاول

الباب ٢٧ - احتياطي الموازنة

الفصل ٢ - احتياطي للنفقات الطارئة والاستثنائية

الوظيفة ١٩٠ - تحويلات ذات طابع عام بين الادارات

البند ١٨ - النفقات الطارئة والاستثنائية

الفقرة ١ - احتياطي لنفقات طارئة

النبذة ١ - احتياطي لتغذية مختلف بنود الموازنة

١٠٨,٠٠٠,٠٠٠ / ل.ل.

فقط مائة وثمانية ملايين ليرة لبنانية

الى الجزء الاول

الباب ٢٣ - وزارة الشباب والرياضة

الفصل ١ - المديرية العامة للشباب والرياضة

الوظيفة ٨٣١ - الادارة ولوازم الخدمات والتشغيل

البند ١٢ - خدمات استهلاكية

الفقرة ٩ - خدمات استهلاكية مختلفة

النبذة ٢ - بدلات اتعاب

١٠٨,٠٠٠,٠٠٠ / ل.ل.

لتأمين بدلات اتعاب القاضي مارون روكز
المنتدب من قبل مجلس شورى الدولة وذلك
عن ثلاثة اشهر تشرين الاول، تشرين الثاني، وكانون
الاول من العام ٢٠٢٥

فقط مائة وثمانية ملايين ليرة لبنانية

المجموع العام ١٠٨,٠٠٠,٠٠٠ / ل.ل.

فقط مائة وثمانية ملايين ليرة لبنانية

المادة الثانية: ينشر هذا المرسوم ويبلغ حيث
تدعو الحاجة.

بعيدا في ٥ كانون الأول ٢٠٢٥

الإمضاء: جوزاف عون

صدر عن رئيس الجمهورية

رئيس مجلس الوزراء

الإمضاء: نواف سلام

وزير الشباب والرياضة

الإمضاء: نورا بايراقداريان

وزير المالية

الإمضاء: ياسين جابر